

هل يجوز تأخير الزكاة إلى الخريف والإشترط على من يأخذها أن يردها؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول نحن اصحاب القرية نقوم بجمع الزكاة في موسم الحصاد ونقوم بحفظها عندنا الى الخريف ثم نقوم بتوزيعها على المحتاجين تردوها لنا في الموسم القادم من عيشهم الحلال. وليس من زكاته الخاصة. فهل عملنا هذا صحيح ام لا؟ افيدونا افادكم الله. الجواب - [00:00:00](#)

اولا يقول الله جل وعلا واتوا حقه يوم حصاده. وكونكم يؤخرون الزكاة عندكم الى الخريف هذا ليس بمناسب بل عليكم ان تخرجوها وتصرفوها في مصارفها التي بينها الله جل وعلا في سورة - [00:00:20](#) لقوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها الى اخر الاية. فذكر ان الاصناف كما ثانيا. ثانيا ان كنتم تشترون عليهم عند دفعها اليهم بان يردوها هذا لا يجوز لكم. لانكم - [00:00:40](#)

هذا الشرط لم تخرجوها في الحقيقة. واذا كنتم ادفعون الزكاة لها. ولكن في مستقبل الايام يدفعون لكم مما عندهم من المال ويكون ما دفعوه لكم على سبيل الصدقة عليكم او انكم تشترونه منهم من اجل ان - [00:01:00](#) بذرا لزرع السنة القادمة فهذا ليس فيه شيء. وبالله التوفيق - [00:01:20](#)